من وجه واحد وفي شيء واحد ان الظاهر ان اضافة اسم الزمان الى
الجملة المختصة تفيد التعريف وفي البسيط قد يقال لا يفيد لان
الجملة نكرة فلذا لا تقع صفة للمعرفة ومعنى كلاتهما ان وصفيتها
ليست الا باعتبار الحكم المجهول والرابعة ختم اذ ما بكسر الهمزة
وسكون الذال اداة الشرط تجزم فعلين وهي عند سيبويه غير مركبة
من كلمتين بمنزلة ان الشرطية وظرف زمان عند المبرد وابن السراج
والفارسي كاذ الظرفية كفها ثم الحق ما عن طلب الاضافة وهيئها
للشرط كما هيا حيث وجعلها بمعنى المستقبل وعملها الجزم قليل
لا ضرورة خلافا لبعضهم وقال السيرافي ما عملت احد من النحاة
اثبتها الا سيبويه واصحابه وقال الفاضل العصام والمص اختيار
مذهب المبرد وهي موضوعة للزمان نحو اذ ما تتب يقبل توبتك
لقوله تعالى ان الله يقبل التوبة عن عباده ان رجعت وندمت
من الذنوب زمانا من الازمنة ولو كانت الا وقت الغرغرة يجوز
قبول توبتك لكن ان وافقت الشرائط وهي اربعة ان اختل
شرط منها لا يتحقق التوبة ولا يكون صاحبها تائبا الاول الندم
بالقلب على ما فعل من الذنوب في الماضي والثاني ترك المعصية
في الحال والثالث العزم على ان لا يعود الى مثلها في المستقبل قبل
الاخران من ثمرات الندم والرابع ان يكون ذلك خوفا من الله
لا لامر اخر كالخوف والتعير من الناس فحينئذ لا يكون تائبا ولا ينال
ما وعد للتائب كذا فمن يقول بلسانه استغفر الله وقلبه مصر على
المعصية فان استغفاره ذلك يحتاج الى استغفار مقارن بالندم
بالندم كما روى حسن البصري انه قال استغفارنا يحتاج الى الاستغفار منه
كما عرفت قال النبي عليه السلام ان الله يقبل توبة العبد

العبد حتى يغرغر وفي البزازية قيل توبة اليأس مقبول
لا ايمان اليأس وقيل لا تقبل كايمانه قال فخر الدين الرازي في
تفسير الكبير في قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات
دلت الاية على ان من حضرت الموت وشاهد اهواله فان
توبته غير مقبولة ثم قال المحققون قرب الموت لا يمنع من قبول
التوبة بل المانع من قبول التوبة مشاهدة الاحوال التي يحصل
العلم عندها على سبيل الاضطرار بالله فهذا كلام ائمة الحنفية
والمالكية والشافعية من المعتزلة وقالت الاشعرة ان
توبة اليأس لا تقبل كايمان اليأس بجامع عدم الاختيار
وعدم ركن التوبة وهو العزم على ان لا يعود في المستقبل
الى ما ارتكب وقد ذكر بعض الفتوى ان توبة اليأس مقبولة
ان اراد باليأس ما ذكرنا يرد عليه قلنا وان اراد باليأس القرب
من الموت قطعي فلا كلام لكن الظاهر ان زمان اليأس زمان
معاينة الاهوال انتهى ما ذكره البزازي فافهم هذه المذكورات
لانك تحتاج اليها في مثال ما دام الروح فيما سياتي والخامس
عشر اذ ما هو موضوعة للزمان لا يجزم بلا ما الا على قلة لعله مناسبتها
لان في الاحتمال اذ هو موضوعة للامر المقطوع به وهو مناف للابهام الا
انه لما احتمل في الامر المقطوع به ان يقع على خلاف ما يتوقع لعدم انكشاف
الامر جاز تضمنها معنى ان والجزم بها وقوى بها مع ما الكافة عن
الاضافة كما في حيث فمناسبتها ليست كمناسبة سائر اسماء الشرط
لان الموضوعة للابهام من حيث ان عموم تلك الاسماء كاحتمال الوجود
والعدم في مدلول ان فانز نوع نحو اذ ما تعمل بعلمك تكن خير الناس
اي زمانا ما ان تعمل بسبب علمك او بمقابلته تكن خير الناس باتفاقهم

Copyright © King Saud University